

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨١٨ لسنة ٢٠١٧

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالى ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

**قـرـر :**

( المادة الاولى )

يُستبدل بمسمى (المعهد العالى للإدارة والحاسب الآلى) الوارد ضمن كليات

البند (ثامن عشر) جامعة بورسعيد المنصوص عليها بالمادة (١) من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات ، ليصبح المسمى الآتى :

**ثامن عشر - جامعة بورسعيد :**

٧ - كلية تكنولوجيا الإدارة ونظم المعلومات .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل